

حلف على زوجته إن ذهب خارج البلاد أن لا تكون على ذمته وقد خرج فهل يقع ذلك الحلف وماذا عليه؟ الفوزان

صالح الفوزان

حصل بيني وبين زوجتي نقاش حاد ونحن في بلدنا فتكلمت بكلام اغضبني جدا فحلفت عليها يمينا ان ذهبت الى اي او ان ذهبت الى

اي دولة خارجية الا تكون على ذمتك - 00:00:00

او حليلتي والان قد خرجت من بلدي الى هنا في المملكة من مدة شهرين. فهل زوجتي لا زالت على ذمتي ام يكون حلفي عليها واقعا

وبالتالي ماذا علي ان اعمل لكي استرجعها؟ اذا كان قصدك من هذا الحلف بالطلاق منع نفسك من السفر الى دولة اخرى - 00:00:15

ولم تقصد تعليق الطلاق على هذا الخروج فان هذا يجري مجرى اليمين فاذا سافرت الى دولة اخرى فانك تكفر كفارة تيمين وكفارة

اليمين كما هي منصوصة في القرآن عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوة عشرة مساكين. تخير بين هذه - 00:00:35

قل الثلاثة فاذا لم تجد واحدة منها فانك تصوم ثلاثة ايام. اما ان كان قصدك تعليق طلاق على السفر لانك اذا سافرت تكون زوجتك

طالقا وقد علقت الطلاق على هذا السفر فانها تطلق. فان كان سبق هذا طلاق قبله وتكامل ثلاث طلاقات - 00:00:55

فانها تكون قد بانت منك بينونة كبرى لا تحل لك الا بعد زوج اخر وان لم يسبقها طلاق فانه يكون طلاقا رجعيا. يجوز لك ان راجعها ما

دامت في العدة فان خرجت من العدة قبل ان تراجعها فلا بد ان تعقد عليها عقدا جديدا لان العقد الاول انتهى بخروجها من -

00:01:15

نعم - 00:01:35